جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
معهد العلمين للدراسات العليا
قسم العلوم السياسية

الأبعاد السياسية والقانونية للتعويضات الدولية الناجمة عن الاحتلال
الجزائر والعراق أنموذجا

رسالة تقدم بها الطالب:

طارق كاظم جواد محمد

الى مجلس معهد العلمين للدراسات العليا

وهي جزء من متطلبات نيل درجة الماجستير في العلاقات الدولية

بإشراف:

الأستاذ الدكتور
علي هادي حميدي الشكراوي
أستاذ العلاقات الدولية

بسم الله الرحمن الرحيم

وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ

وَإِلَيْهِ أُنِيبُ

صدق الله العلي العظيم

سورة هود : الآية (٨٨).

الإهداء ...

إلى ...

روح والدي الحبيب ...

أمي وأخواتي وإخوتي حفظهم الله...

رفيقة دربي ... من وقفت معي في السراء والضراء

أبنائي الأحبة حفظهم الله...

وطني الحبيب ... وأرواح الشهداء السعداء

شهداء قواتنا الأمنية ... شهداء وزارة الداخلية

شكر وتقدير

الحمد الله والشكر على تمام نعمه، والصلاة والسلام على محمد واله وصحبه الطيبين الطاهرين، فبعد التوكل على الله وتوفيقه لي للوصول إلى هذه الدرجة العلمية العالية، وبدواع الوفاء والعرفان بالجميل، أتوجه بالشكر والامتنان لكل من ساندني من الاهل والاقارب والأصدقاء للوصول إلى أنا عليه الان، كما وأتوجه بالشكر والامتنان الى استاذي المشرف الدكتور (علي هادي حميدي الشكراوي)، لأشرافه على رسالتي ومنحي الكثير من وقته الثمين لي، فمن خلال توجيهاته خرجت هذه الرسالة العلمية بالصورة التي ظهرت عليها، وكانت لنصائحه وتوجيهاته الدور الكبير في أتمام دراستي العلمية.

والشكر موصول لأساتذتي الأفاضل أعضاء لجنة المناقشة... كل من:

الأستاذ الدكتور رئيس لجنة المناقشة (محمد ياس خضير)، والأستاذ الدكتور (قاسم محمد عبيد)، والأستاذ الدكتور (علي هادي حميدي الشكراوي)، والأستاذ المساعد الدكتور (خالد غالب مطر)، لتفضلهم بقبول مناقشة رسالة الماجستير هذه.

كما أتوجه بخالص شكري وأمتناني لجميع أساتذتي الافاضل في كلية العلوم السياسية في جامعة بغداد، ومعهد العلمين، الذين أفاضوا علينا بعلومهم ومنحونا الوقت والاهتمام طوال سنوات الدراسة. وفي الختام أتوجه بالشكر إلى أصدقائي الأعزاء زملاء الدراسة الذين تعرفت عليهم خلال دراستي وقضيت معهم اجمل أيام حياتي، لما قدموه لي من مساعدة علمية ومعنوية خلال فترة الدراسة، كانوا لي خير الأصدقاء.

الباحث

المحتويـــات

الموضوع	الصفحة
المقدمة	١-٥
الفصل الأول **الإطار النظري لمفهومي الاحتلال والتعويضات الدولية**	٦-٧٦
المبحث الأول: التعريف بماهيّة الاحتلال وأبعاده	٧-٣٨
المطلب الأول: التعريف بالاحتلال وتمييزه عن بعض المفاهيم المقاربة	٧-٢٥
المطلب الثاني: أبعاد الاحتلال الأمنية والمجتمعية	٢٥-٣٨
المبحث الثاني: التعريف بالتعويضات الدولية وحالات فرضها	٣٩-٧٦
المطلب الأول: التعريف بالتعويضات الدولية وتمييزها عن العقوبات الدولية	٣٩-٦١
المطلب الثاني: حالات فرض التعويضات الدولية	٦٢-٧٦
الفصل الثاني **دوافع التعويضات الدولية الناجمة عن احتلال فرنسا للجزائر**	٧٧-١٢٨
المبحث: الأول: الدوافع الأمنية والمجتمعية لاحتلال فرنسا للجزائر	٧٨-١٠٣
المطلب الأول: الدوافع الأمنية والعسكرية والاقتصادية لاحتلال الجزائر	٧٨-٩٢
المطلب الثاني: الدوافع السياسية والقانونية لاحتلال الجزائر	٩٢-١٠٣
المبحث الثاني: التعويضات الدولية الناجمة عن الإضرار بحقوق الإنسان والممتلكات في الجزائر	١٠٣-١٢٨
المطلب الأول: التعويضات الدولية الناجمة عن الإضرار بحقوق الإنسان في الجزائر	١٠٤-١١٨
المطلب الثاني: التعويضات الدولية الناجمة عن الإضرار في الممتلكات والمؤسسات العامة بالجزائر	١١٨-١٢٨

الفصل الثالث **دوافع التعويضات الدولية الناجمة عن احتلال الولايات المتحدة الامريكية للعراق**	١٢٩-١٨٩
المبحث: الأول: الدوافع والابعاد القانونية لاحتلال الولايات المتحدة الأمريكية للعراق	١٣٠-١٦٠
المطلب الأول: الأبعاد الأمنية والعسكرية والاقتصادية لاحتلال العراق	١٣٠-١٤١
المطلب الثاني: الابعاد القانونية لاحتلال العراق ومواقف الدول والمنظمات الدولية	١٤٢-١٦٠
المبحث الثاني: التعويضات الدولية الناجمة عن الإضرار بحقوق الإنسان والممتلكات في العراق	١٦٠-١٨٩
المطلب الأول: التعويضات الدولية الناجمة عن الإضرار بحقوق الإنسان والممتلكات في العراق	١٦١-١٨٢
المطلب الثاني: التعويضات الدولية الناجمة عن الإضرار في الممتلكات والمؤسسات العامة بالعراق	١٨٣-١٨٩
الخاتمة	١٩٠-١٩٤
أولاً-النتائج	١٩١-١٩٢
ثانياً-التوصيات	١٩٢-١٩٤
قائمة المصادر	١٩٥-٢١٠
ABSTRACT	A

المستخلص:

يعكس الاحتلال سيطرة دول قوية على أخرى ضعيفة بهدف استغلالها ونهب جميع مواردها وثرواتها الطبيعية، فضلاً عن تحقيق استراتيجياتها الأمنية ومصالحها العليا، وكل هذه الأعمال هي غير مشروعة ومن شأنها الإضرار بالغير، ويتعين على الدولة المسؤولة عن ذلك القيام بإصلاح الضرر بطريقة مناسبة تنسجم مع قواعد القانون الدولي، وبما يحقق صيانة للأمن الدولي.

ورغم وجود إنكار وعدم اعتراف بجرائم الاحتلال المرتكبة في الجزائر والعراق من قبل فرنسا والولايات المتحدة، إلاّ أن الانتهاكات التي ارتكبتها فرنسا ضد الجزائريين وممتلكاتهم وأعيانهم المدنية أثناء فترة احتلالها للجزائر، والانتهاكات التي ارتكبتها الولايات المتحدة الأمريكية ضد العراقيين وممتلكاتهم وأعيانهم المدنية أثناء احتلالها للعراق، تُعدّ جرائم دولية واضحة، وتدخل ضمن الأفعال المُكونة لجرائم الحرب، والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الإبادة الجماعية، وهي لا يمكن أن تسقط بالتقادم، بموجب اتفاقيات جنيف الأربع لعام ١٩٤٩ وبروتكولاتها لعام ١٩٧٩، واتفاقية منع وقمع جريمة الإبادة الجماعية لعام ١٩٤٨، واتفاقية عدم سقوط الجرائم ضد الإنسانية لسنة ١٩٦٨.

ويأتي البحث في هذا الموضوع كمحاولة لإيجاد سبيل معين لتحميل فرنسا والولايات المتحدة الأمريكية مسؤوليتهما الدولية الناجمة عن الجرائم الدولية التي ارتكبوها خلال احتلالهما للجزائر والعراق.

كون أفعالهما تعد سلوكا خارجا عن أحكام القانون الدولي، الامر الذي الحق ضرراً بكل الجزائر والعراق، ومس السيادة الوطنية لكلا الدولتين وفقا للمواثيق والمعاهدات الدولية.

ولعل من أهم النتائج التي تم التوصل إليها هي أن التعويضات الدولية في القانون الدولي الهادفة الى إصلاح الضرر المادي أو المعنوي، تُعد بمثابة الأثر القانوني المترتب على المسؤولية الدولية أتجاه الشخص الدولي الذي ارتكب فعلاً غير مشروع، أو شن الحرب أو احتل دولة أخرى. أما العقوبات الدولية فهي مجموعة من القرارات السياسية أو الاقتصادية تتخذ بحق الدولة التي تقوم بأفعال تهدد السلم والأمن الدوليين. وبذلك يكون التعويض المالي هو الأنسب في الحصول على حقوق الشعبين العراقي والجزائري عن الأضرار التي تسبب بها الاحتلال.

المقدمة

حرم القانون الدولي كل أشكال الاحتلال، ورتب عليه جملة من الآثار تتعلق بالدولة القائمة بالاحتلال، سواء من حيث صلاحياتها المخول لها ممارستها في الأراضي المحتلة، أو من حيث المسؤولية الدولية المترتبة عليها. أذ حرم ميثاق الأمم المتحدة اللجوء الى الحرب، إلا في حالة الدفاع الشرعي عن النفس أو في حالة الأمن الجماعي وفقاً لأحكام الفصل السابع من الميثاق. لكن ضعف التنظيم الدولي في مجال حماية حقوق الدول ومصالحها، بسبب غياب نصوص واضحة المعالم حول المسؤولية الدولية ومشاكلها، وسيطرة الدول الكبرى على المنظمات الدولية، والتحكم في قراراتها، الأمر الذي يؤثر على كيفية جبر الأضرار الناجمة عن الاحتلال وانتهاك قواعد القانون الدول، وهذا ما يمكن ملاحظته في حالتي احتلال فرنسا للجزائر عام ١٨٣٠، والعراق من قبل الولايات المتحدة الامريكية عام ٢٠٠٣.

فمنذ احتلال فرنسا للجزائر عام ١٨٣٠ وحتى منحها الاستقلال عام ١٩٦٢، ارتكبت القوات الفرنسية المسلحة الكثير من الجرائم البشعة كجرائم الإبادة الجماعية، والجرائم ضد الإنسانية، وارتكاب المجازر الجماعية، وحالات القتل الفردي والعشوائي للمواطنين، وتدمير البيئة، التي مثلت انتهاكاً صارخا لقواعد القانون الدولي المدونة، والعرفية، ولاسيما فيما يخص حماية المدنيين وغير المدنيين وممتلكاتهم، وحماية الأعيان المدنية واحترامها، وتطبيق مبدأ عدم التعسف في استعمال القوة المسلحة.

والأمر نفسه ينسحب على العراق، حيث ارتكبت الولايات المتحدة الأمريكية وحلفاؤها وشركاتها الأمنية الخاصة، أبشع وأقسى الجرائم الدولية ضد الشعب العراقي والدولة العراقية بعد احتلالها عام ٢٠٠٣، فقد دمرت الكثير من مؤسسات الدولة التي أفقدتها قدراتها الاستراتيجية في ضمان الأمن وتحقيق التنمية، وقتلت الكثير من المواطنين، وانتهكت حقوق الإنسان والحريات الأساسية لمعظم العراقيين وأضرّت بهم مادياً ومعنوياً وبممتلكاتهم الخاصة والعامة.

وبالرغم من صدور قرار مجلس الامن المرقم ١٥٤٦ في ٢٠٠٤، والذي انهى بموجبه الاحتلال وسلطة الاتلاف المؤقتة، وتحول قوات الاحتلال الى قوات متعددة الجنسيات، بناءاً على طلب الحكومة العراقية المؤقتة، بموجب القرار ١٥١١ في ٢٠٠٣، والذي لا يعد نهاية للاحتلال، كون الاحتلال حالة شكلية واقعية تنتهي بخروج القوات المحتلة، أي ان احتلال العراق انتهى فعليا عام ٢٠١١ بعد خروج قوات الاحتلال.

لذلك يهدف البحث في هذا الموضوع إلى بيان الأبعاد السياسية والقانونية الخاصة بمسألة التعويضات الدولية الناجمة عن الاحتلال في حالة احتلال فرنسا للجزائر، واحتلال الولايات المتحدة الأمريكية للعراق.

*-**أهمية موضوع البحث:** أن القواعد والقرارات الدولية التي تنظم حالة الاحتلال من المواضيع المهمة في العلاقات الدولية والقانون الدولي، نظرا للأهداف والمقاصد التي تسعى إلى تحقيقها، والتي من الممكن من خلالها تحديد الابعاد السياسية والقانونية للتعويضات الناجمة عن احتلال فرنسا للجزائر، والولايات المتحدة الامريكية للعراق وذلك من خلال:

١-بيان أبعاد الجرائم الدولية التي ارتكبتها فرنسا أثناء احتلالها للجزائر.

٢-بيان أبعاد الجرائم الدولية التي ارتكبتها الولايات المتحدة أثناء احتلالها للعراق.

٣-كشف محاولات تزييف حقائق جرائم الاحتلال المرتكبة في كل من الجزائر والعراق.

٤-بيان الإجراءات المناسبة، التي يمكن اتباعها لتحقيق العدالة وعدم الإفلات من العقاب بإحالة المسؤولين عن الجرائم الدولية لسلطات الاحتلال أمام القضاء الجنائي الدولي.

٥-بيان الإجراءات القانونية المناسبة، التي يمكن اتباعها لمقاضاة كل من فرنسا والولايات المتحدة الأمريكية بناءً على ما ارتكبوه من جرائم دولية في الجزائر والعراق أثناء احتلالهما.

٦-عرض الإجراءات المناسبة، التي يمكن اتباعها للمطالبة بضرورة الاعتراف بالجرائم المرتكبة من قبل فرنسا والولايات المتحدة الأمريكية، ومن ثم استحصال التعويض المادي والمعنوي للضحايا من الأفراد ومؤسسات الدولة.

*-**أهداف البحث:** يمكن إجمال أهداف البحث، بما يأتي:

١-التعريف بالاحتلال وتمييزه عن التدخل.

٢-بيان أبعاد الاحتلال الأمنية والمجتمعية.

٣-التعريف بالتعويضات الدولية وتمييزها عن العقوبات الدولية.

٤-عرض حالات فرض التعويضات الدولية.

٥-بيان الأبعاد الأمنية والعسكرية والاقتصادية والسياسية والقانونية لاحتلال الجزائر والعراق.

٦-تحديد التعويضات الدولية الناجمة عن الإضرار بحقوق الإنسان والإضرار في الممتلكات والمؤسسات العامة في كل من الجزائر والعراق.

*-**مشكلة البحث:** تكمن مشكلة هذا البحث، فيما يأتي:

على الرغم من أن هنالك إنكارٍ وعدم اعتراف بجرائم الاحتلال المرتكبة في الجزائر والعراق من قبل فرنسا والولايات المتحدة، إلاّ أن الانتهاكات، التي ارتكبتها فرنسا ضد الجزائريين وممتلكاتهم وأعيانهم المدنية أثناء فترة احتلالها للجزائر، والانتهاكات التي ارتكبتها الولايات المتحدة الأمريكية ضد العراقيين وممتلكاتهم وأعيانهم المدنية أثناء احتلالها للعراق، تُعدّ جرائم دولية واضحة، وتدخل ضمن الأفعال المُكونة لجرائم الحرب، والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الإبادة الجماعية، وهي لا يمكن أن تسقط بالتقادم، بموجب اتفاقيات جنيف الأربع لعام ١٩٤٩ وبروتكولاتها لعام ١٩٧٩، واتفاقية منع وقمع جريمة الإبادة الجماعية لعام ١٩٤٨، واتفاقية عدم سقوط الجرائم ضد الإنسانية لسنة ١٩٦٨. وعليه يبرز السؤال المركزي التالي:

ما مدى شرعية وقانونية احتلال فرنسا للجزائر والولايات المتحدة الامريكية للعراق وماهي الابعاد السياسية والقانونية المترتبة على ذلك؟

والذي تبرز منه الأسئلة الفرعية الأتية:

١-هل ارتكبت كل من فرنسا والولايات المتحدة الأمريكية فعلاً جرائم دولية ضد المواطنين والمؤسسات خلال احتلالهما للجزائر والعراق؟ .

٢-هل يمكن مساءلة كل من فرنسا والولايات المتحدة الأمريكية دولياً، عن تلك الجرائم الدولية التي ارتكبوها خلال احتلالهما للجزائر والعراق، وعدم إفلات المسؤولين عنها من العقاب؟ .

٣-هل يمكن الحصول على تعويضات مناسبة من كل من فرنسا والولايات المتحدة الأمريكية جراء الأضرار الناجمة عن الانتهاكات والجرائم الدولية التي ارتكبوها خلال احتلالهما للجزائر والعراق وتدميرهم للبيئة الطبيعية في كلتا الدولتين؟

***-حدود البحث ونطاقه:**

تشمل حدود الدراسة المكانية دولتي الجزائر والعراق، أما نطاقها الزمني بالنسبة للجزائر، يبدأ منذ احتلال فرنسا للجزائر عام ١٨٣٠، وتحولها مستعمرة تابعة الى فرنسا ومن ثم استقلالها عام ١٩٦٢، الى وقتنا الحاضر عام ٢٠٢٢، وذلك لعدم حسم ملف التعويضات عن جرائم الاحتلال الفرنسي بحق الجزائر، والذي مازال مؤثرا على

العلاقات الجزائرية الفرنسية، أما بالنسبة للعراق فنطاقها الزمني يمتد منذ الاحتلال الأمريكي للعراق عام ٢٠٠٣، واستعادة العراق لسيادته وأنهاء الاحتلال عام ٢٠٠٤، وخروج القوات المحتلة عام ٢٠١١،ولغاية الوقت الحاضر، وذلك لوجود ملف كبير من الجرائم الامريكية بحق الشعب العراقي لم يفتح بعد.

***-فرضية البحث:**

يفترض الباحث أن كل من فرنسا والولايات المتحدة الأمريكية قد ارتكبت الكثير من الجرائم الدولية ضد المواطنين والمؤسسات أثناء احتلالهما للجزائر والعراق، منتهكين بذلك قواعد القانون الدولي، لذا يمكن ترتيب المسؤولية الدولية عليهما على الرغم من إنكارهما وعدم اعترافهما بتلك الجرائم، وتطبيق مبدأ عدم إفلات المسؤولين عنها من العقاب، وكنتيجة لذلك يمكن الحصول على تعويضات مناسبة من هاتين الدولتين جراء الأضرار الناجمة عن تلك الانتهاكات والجرائم الدولية، التي ارتكبوها وتدميرهم للبيئة الطبيعية في الدول المُحتلّة.

***-منهج البحث العلمي المعتمد:**

سوف يتم اعتماد منهج البحث العلمي الاستقرائي كونه من المناهج التي تلائم البحث في الدراسات الإنسانية وفي مقدمتها العلوم السياسية، وهو يشتمل على مستويات الملاحظة والوصف، والفرضية والتحليل، والتقييم والاستنتاج، ينطلق المنهج الاستنباطي من الجزء إلى الكل. وفي بحثنا هذا سوف ينطلق اعتماد إجراءات المنهج الاستقرائي من الكلِّ (جرائم الاحتلال) إلى الجزء (مساءلة دول الاحتلال).

***-الدراسات السابقة:**

من أهم الدراسات السابقة التي تناولت موضوع التعويضات الدولية، دراسة الدكتور (عبدالله نوار شعث) في كتابه المنشور عام ٢٠٢١ (انتهاكات الاحتلال في أطار المسؤولية الدولية)، والذي الذي سلط يه الباحث الضوء على موضوع المسؤولية الدولية، وتفسير معنى السيادة ، وانتهاكات دولة الاحتلال لحقوق الانسان والاثار المترتبة على ذلك في ظل القانون الدولي، ، والحق في تقرير المصير، وجاءت تلك الدراسة ضمن أطار نظري عام.

وتناولت دراسة الدكتور (عبد الصمد رحيم كريم زه نكنه) في كتابه المنشور عام ٢٠١٧ (احتلال العراق) في كتابها المنشور ٢٠١٤ (احتلال العراق من وجهة نظر القانون الدولي)، في دراسة قانونية تحليلية، والتي تطرقت إلى بعض الاحداث قبل احتلال العراق، ومن ثم الى احتلال العراق من قبل التحالف الدولي

بقيادة الولايات المتحدة، ومن ثم الى قانون الاحتلال، والوضع القانوني للعراق بعد الاحتلال، ومن الملاحظ أن الدراسة لم تتطرق الى موضوع التعويضات الناجمة عن جرائم الاحتلال في العراق.

وفي دراسة منشورة للدكتورة (باية فتيحة) في مجلة (القانون والتنمية المحلية، مخبر القانون والتنمية المحلية–الجزائر)، في عام ٢٠١٩، بعنوان (التعويض في القانون الدولي العام)، حيث تناولت موضوع التعويض في القانون الدولي العام، ونماذج عن تطبيقات التعويض في القانون والقضاء الدولي، ومن الملاحظ انها لم تتطرق الى الإجراءات او الوسائل التي يمكن اتباعها بهدف الحصول على التعويضات الدولية.

وتناول الباحث بسكري حليم في اطروحته المقدمة لعام ٢٠١٦ الموسومة (الوجود الفرنسي في الجزائر على ضوء الاتفاقيات الدولية لحقوق الانسان)، والتي تطرق فيها إلى الطبيعة القانونية للوجود الفرنسي في الجزائر من منظور القانون الدولي، كما تطرق الباحث الى القواعد القانونية الدولية المطبقة في فترة التواجد الفرنسي في الجزائر، وإلى موضوع السيادة الجزائرية في ظل الاحتلال، وإلى الجرائم التي ارتكبها الاحتلال الفرنسي في الجزائر.

وفي دراسة للباحثة (عزري رحيمة) في رسالتها المقدمة عام ٢٠١٥ الموسومة (الغزو الأمريكي للعراق سنة ٢٠٠٣) ، والتي تطرقت فيها الباحثة إلى واقع العراق قبل الاحتلال، وأسباب الغزو الأمريكي للعراق، وأثار الغزو الأمريكي على العراق الإقليمية والدولية، ومن ثم نتائج الاحتلال على الجانب العراقي وعلى الجانب الأمريكي، ومن الملاحظ انها لم تطرق المسؤولية الدولية المترتبة على أحتلال الولايات المتحدة الامريكية للعراق.

***–هيكلية البحث:**

تم تقسيم موضوع هذه الرسالة على ثلاثة فصول، فضلا عن هذه المقدمة، فقد خصص الفصل الأول لعرض الإطار المفاهيمي العام، لاسيما مفهومي الاحتلال والتعويضات الدولية. وبحث الفصلين الثاني والثالث في الأبعاد السياسية والقانونية لمسألة التعويضات الدولية الناجمة عن احتلال الجزائر والعراق على التوالي، ولاسيما الأبعاد الأمنية والمجتمعية والإضرار بحقوق الإنسان والممتلكات، وخاتمة أجملت فيها أهم النتائج والتوصيات.